الأثر التفسيري بين الحقيقة التاريخية والدليل الفقهي

أ.م.د. ماجد حميد كصاب شيحان

قسم علوم القرآن والحديث/ كلية الإمام الكاظم (عليه السلام) الجامعة

اقسام ذي قار/ ديوان الوقف الشيعي/ العراق

majid.kassab78@gmail.com

مجلة نبيئنا
Journal Homepage: http://nabiyuna.com
ISSN: 2789-4290 (Print) ISSN 2789-4304 (Online)

الأثر التفسيري بين الحقيقة التاريخية والدليل الفقهي

ماجد حميد كصاب شيحان[1]

١-كلية الإمام الكاظم عليه السلام الجامعة/ قسم علوم القرآن والحديث

اقسام ذي قار/ ديوان الوقف الشيعي/ العراق

majid.kassab78@gmail.com

دكتوراه في الفكر الإسلامي المعاصر / أستاذ مساعد

تاريخ التسلّم : ٧/ ٨/ ٢٠٢٣
تاريخ القبول : ٢١/ ٩/ ٢٠٢٣
تاريخ النشر : ١/ ١٢/ ٢٠٢٣
السنة(٣)-المجلد(٣)
العدد(٦)
جمادي الأول ١٤٤٥ هـ
كانون الأول ٢٠٢٣م
DOI: 10.55568/n.v3i6.69-91

CC BY NC

الملخص :

يتجاوز أثر المذاهب الفقهية في كتب التفسير بيان الآراء الفقهية، ويتعدى ذلك إلى الموقف من بعض الأحكام والاعتقادات والمتبنيات المذهبية ليحمل ذلك على التفسير فتكون آراء فقهية أو أحكامًا قطعية أكثر من كونها خاضعة لآراء السلف أو حقيقتها التاريخية ، فمثلا عندما نجد اختلاف الآراء في آية الوضوء يتقبل ذلك ؛ لأنه يحتمل الآراء الفقهية المتعددة ، ولكن عندما تحمّل تلك الآراء على متبنيات مذهبية عندها لا تكون أمرًا مقبولاً في كثير من الاحيان من وجهة نظر تفسيرية . ومن الحقائق التاريخية التي تحكم فيها المتبنى المذهبي وظهر أثره في التفسير دعوى كفر أبي طالب (عليه السلام) ، فهنا المسألة لا تخضع لرأي فقهي بل هي نقولة تاريخية يبتُّ بها الأثر التفسيري او الدليل الروائي فيكون هو المعيار والميزان لبيان ذلك .

لذلك اهتم البحث بهاتين المسألتين الحقيقة التاريخية والفقهية ، مستعرضًا الاختلاف في مسألتين

خلافيتين في التاريخ الإسلامي ، إحداهما فقهية والأخرى تاريخية : الفقهية اختلاف المسلمين في آية الوضوء ، والتاريخية هي إيمان أبي طالب (عليه السلام)، مسلطًا الضوء على عدم الخلط بينهما ، فكل منهما له مجاله في البحث .

الكلمات المفتاحية: الأثر الروائي، عصمة الأنبياء، إسلام ابي طالب.

المقدمة

الدراسات القرآنية كلما مضى عليها زمن استجدت بتجدد النظريات والرؤى والأفكار ، وقد يأخذ هذا التجدد منحًى سلبيًّا وهو التماس التسويغ والإقرار لتلك الرؤى والأفكار قرآنيًّا ، بيد أن الجانب الواقعي والإيجابي هو الطاقة الكامنة في النص القرآني وما يحويه من وجوه الإعجاز جعل منه محط نظر لتلك الدراسات المتغايرة ، وأكثر ما يطلب من الذين يلجأون إلى القرآن في الاستشهاد بنصوصه أو الاحتكام إلى بيانه هو عدم إغفال قداسة النص القرآني ورتبته المصدرية من الله تعالى ، وقد يجد المتتبع للدراسات التي تعتمد على القرآن الكريم مدادًا لرؤاها وأفكارها تباينًا ملحوظًا متأتيًا من احتمالية النص لأكثر من وجه فهو حمّال أوجه ، أو لتحميل النصِّ الديني ما يؤمن به الدارس من التفسير بالرأي المذموم الذي يستند إلى هوى الشخص بدون تحصل مقدمات العلم ، إذن اذا كان التباين والاختلاف سببه ذات النص وعدم الوصول إلى اليقين في الوجه الذي عناه مُنزِّلَهُ جل وعلا تبقى دائرة الاحتمال مفتوحة ،ومن حق الباحثين الإدلاء بدلائهم ، أما اذا كان منشأ الاختلاف هو اختلاف وجهات نظر الباحثين أو المفسرين الذي يتبع عقيدة المفسر ومذهبه والاحتكام لرأي المفسر لا للنص ، فهذا الأمر قد يتعدى الاختلاف والتباين ليصل إلى حد التناقض ،وهذا لا يقبل في حق النص القرآني المقدس.

المبحث الأول : الأثر التفسيري في الحقيقة التاريخية

الأثر التفسير يعني المعطى الثقافي الذي ينتجه كلُّ مفسر بعد تحصيله مقدمات علم التفسير لتتمخض لديه شخصية مفسر له منهجه وأسلوبه، فنجد من يتجه إلى التفسير بالرواية فيكون منهجه أثريًّا أو التفسير بالمأثور، ومنهم من يتجه إلى العقل فيكون منهجه عقليا، وثالثًا يتجه إلى التصوف وتهذيب السلوك فيكون منهجه إشاريًّا...، والمتحصل من تلك المناهج المنجز التفسيري الذي جادت به عقلية ذلك المفسر وعقيدته. وتمت تسميته بالأثر التفسيري.

والذي يستأهل التركيز عليه هو التأثير العقدي في النتاج التفسيري الذي لا يكاد ينفك عنه أي مفسر وربما يكون في واقعه أمرًا طبعيًّا وواقعيًّا، بينما ما لا يمكن قبوله هو الجهد المضاعف والمبذول في سبيل تسفيه وانتقاد الآراء الأخرى بمجرد اختلافها مع عقيدة المفسر.

أما الحقيقة التاريخية باعتبارها مركبًا إضافيًا فتعني الأحداث التي عالجها القرآن الكريم أو التي قصّها القرآن الكريم أو التي نزلت بشأنها آيات القرآن الكريم وأسباب النزول وتم التعبير عنها بالحقيقة نسبة إلى حقيقة القرآن وصدقه.

وفي هذا المقام ينبغي التفريق بين الحقيقة التاريخية والقراءة التاريخية ، فالحقيقة التاريخية مرَّ ذكرها، أما القراءة التاريخية فهي صورة من تجليات التيارات الحداثية التي أوغلت في قراءة النصوص الدينية والتعامل معها على أساس بشري حتى وإن زعم أصحابها عدم المساس بقداسة النص الديني ، إلا أن تلك الدعوى لم تسعف أصحابها ، جراء ما طرأ على الساحة الفكرية من دراسات فكرية نظّرت للنص القرآني بعيدا عن التقديس وقريبًا من البشرية ، وبذلك يفقد النص القرآني صفة المصدرية لباقي النصوص أو صفته المصدرية باعتباره مشرعًا لتصرفات الإنسان وسلوكياته ، وحتى الردود على المستشرقين الذين يذهبون باتجاه بشرية النصوص الدينية أحيانا تصب في مصلحتهم من حيث لا يعلم الرادون ، فقد ظهر منذ عصر النهضة الى يومنا هذا مستشرقون لهم وجهة نظرهم العلمانية البحتة تجاه الدين بمفهومه

العام الذي يشمل حتى اليهودية والمسيحية مثل جولد زيهر وثيودرنولدكه وغيرهما ممن لا يرون للدين تلك القداسة التي نراها نحن ونعتبرها من البدهيات الأولية ؛ لذلك حينما يجحفون في تعاطيهم مع الإسلام نجد من المسلمين من ينقض عليهم بعكس إشكالاتهم على الأديان التي ينتمون إليها والقول بورودها على التوراة والإنجيل أيضا غافلاً عن أن في هذا المنهج دعمًا للمسار الفكري الذي ينتهجه هؤلاء المستشرقون بدلا من يكون ردًا عليهم [١] .

فعندما يعمد المستشرقون إلى القول بأن القرآن هو من تأليف النبي محمد أو من عنده ياته ربما نلتمس لهم العذر عندما لا يصل إلى الحقيقة أو جاء رأيه ردة فعل بسبب إيغال الديانة المسيحية بتعذيب وقتل العلماء واتهامهم بالهرطقة والخروج على الكنيسة ، ولكن ما لا يعذر عليه تبني بعض المفكرين المسلمين لهذا الرأي أو لتلك الأفكار. وهذه الأفكار بعيدة كل البعد عن الحقيقة التاريخية للقرآن الكريم وحتى عندما كتب الشيخ محمد هادي معرفة موسوعته التمهيد في علوم القرآن بدأها بتاريخ القرآن فقال : « تأليف القرآن في شكله في نظم آياته وترتيب سوره وكذلك تشكيله وتنقيطه لم يكن وليد عامل واحد ولم يكتمل في فترة الوحي الأولى فقد مرت عليه أدوار بدأت بالعهد الرسالي وانتهت بدور توحيد المصاحف على عهد عثمان ثم الى عهد الخليل بن احمد النحوي الذي أكمل تشكيله بالوضع الموجود » [٢] ثم يقر بعد ذلك بأن نضد الكلمات في صياغتها الحاضرة هي من صنع الوحي لا غيره إطلاقا كما لم تتبدل ولم تتغير صياغتها بزيادة او نقيصة او بتغيير موضعي من تقديم أو تأخير[٣] .

فكثير من الحقائق التاريخية القرآنية فيما يخص أخبار الأمم السابقة القصص القرآني ومواقف الأنبياء عليهم السلام مع أممهم تكاد تشابه آراء المفسرين حولها خلا الاختلافات اليسيرة مثلا قصة نبي الله يوسف ﷺ ولا سيما في مسألة الهم وهمت به وهم بها... تباينت وجهات نظر المفسرين ولكن بالمحصلة اتفقت على براءة يوسف من الوقوع في المعصية

١ الهاشمي، قراءة نقدية في تاريخ القرآن ، ٤٨.
٢ معرفة، التمهيد في علوم القرآن، ٢٧٧.
٣ معرفة.

فمن هذه الآراء ما جرى مع نسق التنزيه القرآني لولا ان رأى برهان ربه ومنها ما أنكر أصل وقوع الهم ، قال البيضاوي: همت به وهم بها: قصدت مخالطته وقصد مخالطتها، والهم بالشيء قصده والعزم عليه والمراد بهمه عليه السلام ميل الطبع ومنازعة الشهوة لا القصد الاختياري وذلك مما لا يدخل تحت التكليف، لولا أن رأى برهان ربه في قبح الزنا وسوء مغبته لخالطها لِشَبقِ الغِلمَة وكثرة المغالبة» [٤].

وقال سيد قطب: «ما كان يوسف سوى بشر نعم إنه بشر مختار ومن ثم لم يتجاوز همه الميل النفسي في لحظة من اللحظات فلما رأى برهان ربه الذي نبض في ضميره وقلبه بعد لحظة الضعف الطارئة عاد إلى الاعتصام والتأبّي» [٥] . الذي يفهم من الكلام المتقدم هو قبول الهم النفسي بالخطيئة حسب الطبيعة البشرية، ولكن يجب التذكر أن مع هذه البشرية مقام النبوة التي ترفض لحظات الضعف وتبعث بالقوة في نفس صاحبها.

أما ما أرجحه فهو رأي الفخر الرازي في كتابه عصمة الأنبياء وفي تفسيره الكبير، فقد فصل الموضوع بكل جوانبه وعرض أغلب الآراء فيه، وتوصل إلى براءة يوسف عليه السلام من طريق القرآن الكريم نفسه عبر الجمع بين آياته الشريفة واستحضار شخوص الحادثة أي كل من له تعلّق بها، من المرأة نفسها إلى زوجها إلى النسوة فالحاكم والملك، وقول يوسف براءته، واعترف له خصمه بصدق ما قاله مرتين، وشهد بذلك رب العالمين جلّ وعلا، واعتراف إبليس، عبر الجمع بين الآيات الكريمة وتفسيرها تفسيرا موضوعيا ، فشهادة الزوج قوله تعالى: ﴿...إِنَّهُ مِن كَيْدِكُنَّ إِنَّ كَيْدَكُنَّ عَظِيمٌ﴾ (يوسف: ٢٨)، أما شهادة الحاكم فقوله تعالى: ﴿وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنْ أَهْلِهَا إِن كَانَ قَمِيصُهُ قُدَّ مِن قُبُلٍ فَصَدَقَتْ وَهُوَ مِنَ الكَاذِبِينَ وَإِنْ كَانَ قَمِيصُهُ قُدَّ مِن دُبُرٍ فَكَذَبَتْ وَهُوَ مِن الصَّادِقِينَ﴾ (يوسف: ٢٦-٢٧).

أما شهادة النسوة قوله تعالى: ﴿قُلْنَ حَاشَ للهِ مَا عَلِمْنَا عَلَيْهِ مِن سُوءٍ﴾ (يوسف: ٥١).

٤ البيضاوي، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، ج٣ ، ٢٨٢.
٥ سيدقطب، في ظلال القرآن، ج٤، ٧١٢.

أما شهادة الملك قوله تعالى: ﴿إِنَّكَ الْيَوْمَ لَدَيْنَا مَكِينٌ أَمِينٌ﴾ (يوسف: ٥٤). أما ادعاء يوسف فقوله تعالى: ﴿قَالَ هِيَ رَاوَدَتْنِي عَن نَّفْسِي...﴾ [يوسف: ٢٦]، وكذلك قوله: ﴿قَالَ رَبِّ السِّجْنُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا يَدْعُونَنِي إِلَيْهِ...﴾ (يوسف: ٣٣). أما اعتراف الخصم قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ رَاوَدتُّهُ عَن نَّفْسِهِ فَاسْتَعْصَمَ...﴾ (يوسف: ٣٢)، وكذلك قولها: ﴿الآنَ حَصْحَصَ الْحَقُّ أَنَا رَاوَدتُّهُ عَن نَّفْسِهِ وَإِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ﴾ (يوسف: ٥١)، أما شهادة رب العالمين قوله تعالى: ﴿كَذَلِكَ لِنَصْرِفَ عَنْهُ السُّوءَ وَالْفَحْشَاء إِنَّهُ مِنْ عِبَادِنَا الْمُخْلَصِينَ﴾ (يوسف: ٢٤)، أما اعتراف إبليس فقوله تعالى: ﴿وَلأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ إِلاَّ عِبَادَكَ مِنْهُمُ الْمُخْلَصِينَ﴾ (الحجر: ٣٩-٤٠)، ويوسف من المخلصين [٦] [٧].

ثم يجيب على التساؤل: إذا لم يكن هناك هم فأي فائدة من قوله: وهمّ بها... «قلت الفائدة فيه الإخبار على أن ترك الهم بها وإجابتها إلى ملتمسها لم يكن من حيث كان راغبًا عن النساء لعجز؛ لكنه ترك ذلك لله (عزوجل) وفي الله طلباً لثوابه وهرباً من أليم عقابه» [٨] [٩].

والآن نصل إلى التعاطي مع الحقيقة التاريخية لقوله تعالى: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾ (القصص: ٥٦)، فقد ذكرها البخاري ومسلم في صحيحهما وأحمد بن حنبل في مسنده [١٠] [١١]، وأنقلها من تفسير الطبري فقال: عن الزهري، قال: أخبرني سعيد بن المسيب، عن أبيه، قال: لما حضرت أبا طالب عليه السلام الوفاة جاءه رسول الله صلى الله عليه وآله، فوجد عنده أبا جهل بن هشام وعبد الله بن أبي أمية بن المغيرة، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: يا عم قل لا إله إلا الله كلمة أشهد لك بها عند الله قال أبو جهل وعبد الله بن أبي أمية: يا أبا طالب أترغب عن ملة عبدالمطلب؟ فلم يزل رسول الله

٦ الرازي، عصمة الأنبياء، ٥٤-٥٥.
٧ الرازي، تفسير الرازي، ج ١٨، ١١٤-١١٥.
٨ الرازي، عصمة الأنبياء، ٥٥.
٩ ماجد حميد، الاسلام واثره في تفكيك السجال الديني، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة بغداد / كلية التربية ابن رشد، ١٠٨ -١٠٩.
١٠ البخاري، صحيح البخاري، باب سورة القصص، ج٦، ١٧.
١١ النيسابوري، صحيح مسلم، باب أول الايمان قول لا إله إلا الله، ج١، ٤٠.

ﷺ يعرضها عليه ويعيد له تلك المقالة حتى قال أبو طالب آخر ما كلمهم هو على ملة عبد المطلب ، وأبى أن يقول : لا إله إلا الله ، فقال رسول الله ﷺ :والله لأستغفرن لك ما لم أنه عنك فأنزل الله : ﴿ما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين﴾ وأنزل الله في أبي طالب عليه السلام ، فقال لرسول الله ﷺ: إنك لا تهدي من أحببت [١٢] والملاحظ في هذه الرواية أن أغلب كتب التفسير قد نسختها تماما بلا زيادة أو نقصان، وتحاشيت الإطالة في ذكر المصادر سواء الحديثية او التفسيرية التي تذهب بهذا الاتجاه لأنها كلها تعتمد على الرواية المتقدمة حتى وصل الحد الى رفض ما سواها بدعوى ورودها في صحيح البخاري كما قال ابن حجر: «عن أبي هريرة في قصة أبي طالب قال فأنزل الله انك لا تهدي من أحببت وهذا كله ظاهر في أنه مات على غير الإسلام ويضعف ما ذكره السهيلي انه رأى في بعض كتب المسعودي أنه أسلم، لأن مثل ذلك يعارض ما في الصحيح» [١٣] فهنا يضعّف ما ذكره السهيلي عن المسعودي ،ويرد هذا الرأي، وهذا هو تحكّم الهوى في الحقيقة التاريخية ، بينما نجد الترمذي يضعّف هذه الرواية أيضا وكونها من الآحاد فقال : « عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ لعمه : « قل لا إله إلا الله أشهد لك بها يوم القيامة ،قال لولا أن تعيرني بها قريش ، إنما يحمله الجزع لأقررت بها عينك فأنزل الله إنك لا تهدى من أحببت ولكن الله يهدى من يشاء « هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث يزيد بن كيسان » [١٤] .

وحتى عندما ذهب الواحدي إلى أن نزول الآية متأخر عن وفاة أبي طالب عليه السلام واستبعد نزولها عند وفاته، يرد الرازي بقوله : قال الواحدي : وقد استبعده الحسين بن الفضل لأن هذه السورة من آخر القرآن نزولاً ، ووفاة أبي طالب عليه السلام كانت بمكة في أول الإسلام ، وأقول هذا الاستبعاد عندي مستبعد ، فأي بأس أن يقال إن النبي ﷺ بقي يستغفر لأبي طالب من ذلك الوقت إلى وقت نزول هذه الآية ، فإن التشديد مع الكفار إنما ظهر في هذه السورة

١٢ الطبري، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ج١١، ٥٧.
١٣ العسقلاني، فتح الباري، باب قصة أبي طالب، ج ٧، ١٤٩ .
١٤ الترمذي، سنن الترمذي، باب سورة القصص، ج ٥، ٢١.

فلعل المؤمنين كان يجوز لهم أن يستغفروا لأبويهم من الكافرين ، وكان النبي ﷺ أيضاً يفعل ذلك ، ثم عند نزول هذه السورة منعهم الله (عزوجل) منه ، فهذا غير مستبعد في الجملة [١٥] ، علما أن الرازي نفسه يقر في مكان آخر من تفسيره أن لا دلالة في الآية على كفر أبي طالب ﷺ لكن الإجماع المزعوم جعله ينصاع لمزاج قائليه ، فقال : هذه الآية لا دلالة في ظاهرها على كفر أبي طالب ثم قال الزجاج : أجمع المسلمون على أنها نزلت في أبي طالب ﷺ وذلك أن أبا طالب ﷺ قال عند موته يا معشر بني عبد مناف أطيعوا محمداً وصدقوه تفلحوا وترشدوا ، فقال ﷺ « يا عم تأمرهم بالنصح لأنفسهم وتدعها لنفسك ! قال فما تريد يا ابن أخي ؟ قال أريد منك كلمة واحدة ، فإنك في آخر يوم من أيام الدنيا أن تقول لا إله إلا الله ، أشهد لك بها عند الله تعالى ، قال يابن أخي قد علمت أنك صادق ولكني أكره أن يقال جزع عند الموت ولولا أن يكون عليك وعلى بني أبيك غضاضة ومسبة بعدي لقلتها ولأقررت بها عينك عند الفراق لما أرى من شدة وجدك ونصحك، ولكني سوف أموت على ملة الأشياخ عبد المطلب وهاشم وعبد مناف [١٦]

مما تقدم يتضح تغليب الجانب العقدي الشخصي على الحقيقة التاريخية وإلا لماذا لا تقرّ كتب التفسير عندما تذكر هذه الآية الكريمة وتبين سبب نزولها أن الحديث ضعيف ومرسل، وهنا سأعرج على ما ذكرته كتب التفسير في مدرسة أهل البيت ﷺ ، فقد قال الشيخ الطوسي: وهذه الآية نزلت لأن النبي ﷺ كان يحرص على إيمان قومه ويؤثر أن يؤمنوا كلهم ، ويجب أن ينقادوا له ويقروا بنبوته ، وخاصة أقاربه. فقال الله تعالى له : إنك لا تقدر على ذلك ، وليس في مقدورك ما تلطف بهم في الإيمان، بل ذلك في مقدور الله يفعله بمن يشاء إذا علم أنهم يهتدون عند شيء فعله بهم فلا ينفع حرصك على ذلك. وروي عن ابن عباس ومجاهد والحسن وقتادة وغيرهم أنها نزلت في أبي طالب. وعن أبي عبد الله وأبي جعفر أن أبا طالب كان

١٥ الرازي، التفسير الكبير، ج١٦ ، ٢٠٩.
١٦ الرازي.

مسلما وعليه إجماع الإمامية ، لا يختلفون فيه ، ولهم على ذلك أدلة قاطعة موجبة للعلم [١٧] .

أما السيد الطباطبائي وكما هو معهود في تفسيره فقد فسر الآية الكريمة ملتمسًا معاني الهداية في فيوضاتها وحب النبي الكريم ﷺ الهداية لجميع الناس انسجامًا مع كون إرساله رحمة للناس وينتقل بعد بيان معناها إلى الأدلة الروائية في البحث الروائي ، فقال : المراد بالهداية الإيصال إلى المطلوب ومرجعه إلى إفاضة الإيمان على القلب ،ومعلوم أنه من شأنه تعالى لا يشاركه فيه أحد ، وليس المراد بها إراءة الطريق فإنه من وظيفة الرسول لا معنى لنفيه عنه ، والمراد بالاهتداء قبول الهداية.لما بين في الآيات السابقة حرمان المشركين وهم قوم النبي ﷺ وسلم من نعمة الهداية وضلالهم باتباع الهوى واستكبارهم عن الحق النازل عليهم وإيمان أهل الكتاب به واعترافهم بالحق ختم القول في هذا الفصل من الكلام بأن أمر الهداية إلى الله لا إليك يهدى هؤلاء وهم من غير قومك الذين تدعوهم ولا يهدى هؤلاء وهم قومك الذين تحب اهتداءهم وهو أعلم بالمهتدين [١٨] .

ثم ينتقل السيد الطباطبائي إلى البحث الروائي وهو في مقام الرد على الرواية المتسلطة على الحقيقة التاريخية فيقول : وروايات أئمةأهل البيت عليهم السلام مستفيضة على إيمانه والمنقول من أشعاره مشحون بالإقرار على صدق النبي ﷺ وسلم وحقيقة دينه ، وهو الذي آوى النبي ﷺ وسلم صغيرا وحماه بعدالبعثة وقبل الهجرة فقد كان أثر مجاهدته وحده في حفظ نفسه الشريفة في العشر سنين قبل الهجرة يعدل أثر مجاهدة المهاجرين والأنصار بأجمعهم في العشر سنين بعد الهجرة [١٩] .

وأكثر من فصل في هذا الموضوع هو الشيخ ناصر مكارم الشيرازي مستعرضا الوجوه التفسيرية ثم الروائية مناقشا متن الرواية وسندها فقال :هذا الموضوع يبدو عجيبًا لمن كان من أهل البحث والمطالعة.. فكيف يصر جماعة من رواة الأخبار على أن يزعموا أن أبا

١٧ الطوسي، التبيان في تفسير القرآن ،ج ٨ ، ١٦٤.
١٨ الطباطبائي، الميزان في تفسير القرآن ،ج ١٦ ، ٥٥.
١٩ الطباطبائي.

طالب عليه السلام عم النبي كان مشركاوغير مؤمن وأنه مات كافرا !وهو بإجماع المسلمين كان من الذين بذلوا تضحيات منقطعة النظير ، وحمى نبي الإسلام صلى الله عليه وآله وضحى من أجله ؟ !ولم لا يكون هذا الإصرار بالنسبة للآخرين الذين لاحظ لهم في تأريخ الإسلام ؟هنا نعرف أن المسألة ليست مسألة عادية ثم بأقل ملاحظة وتدقيق نصل إلى هذه النتيجة ، وهي أن وراء هذه البحوث التاريخية والروائية لعبة سياسيةخطيرة من أعداء علي عليه السلام ومناوئيه ! فقد كانوا يصرون على سلب كل فضيلة له، حتى جعلوا أباه المضحي والفادي للنبي والمؤثر له على نفسه يموت كافرًا بزعمهم،ومن المؤكد أن بني أمية ومريديهم في عصرهم ، وقبل أن يصلوا إلى دفةالحكومة، سعوا ما استطاعوا إلى ذلك سبيلا لإثبات مدعاهم بالشواهد والحجج الواهية،ولنبحث المسألة على أساس أنها مسألة بنفسها تستحق المطالعة من جهات متعددة نبحث المسألة على أساس أنها مسألة تأريخية وتفسيرية بحتة ؛ ليتضح أن ليس وراء هذا الضجيج أي سند معتبر، بل هناك شواهد حيةضده :

١ - إن الآية محل البحث إنك لا تهدي من أحببت ليس لها علاقة بأبي طالب وقلنا : إن الآيات التي جاءت قبلها تدل بصورة واضحة أنها في شأن جماعة من أهل الكتاب المؤمنين، في مقابل مشركي مكة.

٢ - وأهم دليل لديهم في هذا المجال أنهم ادعوا إجماع المسلمين على أن أبا طالب مات مشركا في حين أن مثل هذا الإجماع كذب محض لا أساس له ، وهو عار عن الصحة.

٣ - التدقيق والبحث يدل على أن هذا الإجماع المزعوم هو من قبل أخبار الآحاد الذين لا اعتبار لهم ، وفي سند هذه الروايات أفراد مشكوك فيهم كذابون، ومن هذه الروايات ما نقله ابن « مردويه « بسنده عن ابن عباس أن آية إنك لا تهدي من أحببت نزلت في شأن أبي طالب، وقد أصر النبي صلى الله عليه وآله عليه أن يؤمن فلم يؤمن في حين أن في سند هذه الرواية « أبا سهل السري « الذي عرف بين كبار أصحاب علم الرجال بأنه من الكذابين الوضاع السارقين

للحديث. وأن في سند هذه الرواية « عبد القدوس أبو سعيد الدمشقي « وهو من الكذابين أيضا ،وظاهر تعبير الحديث يدل على أن ابن عباس ينقل هذا الحديث من غير واسطة وكان شاهدا على ذلك ، في حين إننا نعرف أن ابن عباس ولد قبل الهجرة بثلاث سنوات ، فعلى هذا كان ما يزال رضيعا عندما مات أبو طالب ﷺ ومن هنا نستنتج أن واضعي الحديث حتى في هذا العمل كانوا مبتدئين وناشئين ! !.وهناك حديث آخر في هذا المجال ينقله « أبو هريرة « إذ يقول : حين دنت وفاة أبي طالب قال له النبي ﷺ : يا عم قل : لا إله إلا الله ، لأشهد لك يوم القيامة عندالله بالتوحيد ، فقال أبو طالب : لولا أن قريشا تقول إن أبا طالب أظهر الإيمان حال الموت خوفا ، لكنت أشهد بالتوحيد وأقر عينيك ، فنزل قوله تعالى : إنك لاتهدي من أحببت ،ويبدو من ظاهر هذا الحديث أن أبا هريرة كان شاهدا على هذه القضية ، في حين إننا نعرف أن أبا هريرة أسلم سنة فتح خيبر ، بعد الهجرة بسبع سنين ، فأين أبو هريرة من وفاة أبي طالب التي حدثت قبل الهجرة ، وإذا قيل إن ابن عباس وأبا هريرة لم يكونا شاهدين على هذه القضية ،وسمعا هذه القصة من شخص آخر فإننا نسأل من هو هذا الشخص ؟ ! فالذي نقل هذا الحديث لهذين الشخصين – إذن – مجهول ، ومثل هذا الحديث يعرف عند أهل الحديث بالمرسل، والجميع يعلمون بأن لا اعتبار للمراسيل !ومن المؤسف أن جماعة من رواة الأخبار والمفسرين نقلوا هذا الحديث بعضهم عن بعض دون تدقيق في كتبهم ، وشيئا فشيئا كونوا إجماعا لهذا الحديث !

٤ – وبعد هذا كله ، فإن متن هذه الأحاديث الموضوعة يدل على أن أبا طالب ﷺ كان مؤمنا بحقانية النبي ، غاية ما في الأمر لم يجر ذلك على لسانه لملاحظات خاصة. ونحن نعرف أن الإيمان هو بالقلب ، وأما اللسان فهو طريق القلب ، وفي بعض الأحاديث الإسلامية شُبِّه أبو طالب بأصحاب الكهف الذين كانوا مؤمنين وإن لم يقدروا على إظهار الإيمان على ألسنتهم.

٥ – ثم هل يمكن القناعة برواية مرسلة عن أبي هريرة أو ابن عباس في مثل هذه المسألة

المهمة، فلم لا يؤخذ بإجماع أئمة أهل البيت عليهم السلام وإجماع علماءالشيعة ، وهم أعرف بحال أسرة النبي وأهله ،وإننا اليوم نحتفظ بأشعار كثيرة لأبي طالب توضح إيمانه بالإسلام ورسالةالنبي محمد ﷺ، وقد نقل هذه الأشعار طائفة من العلماء والأفاضل في كتبهم .

٦ - ومع غض النظر عن جميع ما تقدم ، فإن تأريخ حياة أبي طالب وتضحياته العظيمة للنبي ﷺ وعلاقة النبي ﷺ والمسلمين الشديدة به إلى درجة أن النبي سمى عام وفاته بـ« عام الحزن « كل ذلك يدل على أنه كان يعشق الإسلام ، ولم يكن دفاعه عن النبي على أنه أحد أرحامه ، بل دفاع رجل مؤمن مخلص وعاشق نظيف وجندي مضحٍ عن قائده وإمامه.. فمع هذه الحالة ، كم يبلغ الجهل والغفلة والظلم وعدم الشكر بطائفة أن تصر على أن هذا الرجل المخلص المؤمن الموحد مات مشركا [٢٠] .

إذن عندما تعلق الموضوع بإيمان أبي طالب بدأ تدخل الجانب العقدي والشخصي والمذهبي وتسلط على الجانب التاريخي في تفسير الآية الكريمة حتى طغى عليه على حساب الحقيقة التاريخية.

٢٠ الشيرازي، الامثل في تفسير كتاب الله المنزل ،ج ١٢، ٢٦٤ -.٢٦٨.

المبحث الثاني : الأثر التفسيري في الدليل الفقهي

هنا عبرت في هذا المبحث بلفظ الدليل الفقهي ولم أقل الحقيقة الفقهية ؛ لأنه يخضع لآراء الفقهاء كل حسب مذهبه في مراحله المتأخرة ، وأعني به اجتهاد المجتهدين، أما أصل الدليل الفقهي في مراحله المتقدمة، وأقصد به صدوره عن المعصوم سواء من الكتاب أو السنة فيكون حقيقة تاريخية ولكن عند تطبيقه على أحداث متغيرة تخضع لاجتهاد المجتهد هنا يحدث التغاير والتباين وعندها لا يعبر عنه بالحقيقة ، فاذا كان ثمة نص من السيرة العطرة للنبي وأهل بيته عليهم السلام بلا شك يُحتكم إليه ويكون فيصلاً بين التطبيق من عدمه ، أما عند عدم ورود نص تفسيري من السنة الكريمة فتبدأ التأويلات المختلفة تأخذ حيزها ، ويرجع المفسرون إلى علم اللغة واختلاف الوجوه الإعرابية من أجل تسويغ قراءة معينة أو سلوك معين ، وفي هذا الحال تتجاذب الدليل الفقهي وجهة نظر اللغة مع غياب الدليل الروائي ، وأما مع وجوده فيكون اللجوء إلى الوجوه الإعرابية المختلفة هو نوع من التفلت من الحقيقة التاريخية ، لذلك سكون مدار البحث حول آية الوضوء الكريمة مع رؤاها المختلفة ، قال تعالى :﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾(المائدة : ٦) ففي هذه الآية الكريمة حدث الاختلاف بين الفقهاء والمفسرين كل حسب ما ينتمي اليه من مذهب فقهي ، وذلك في دلالتها على الغسل او المسح على اختلاف بين جرها أو نصبها على المحل، يقول الشريف المرتضى : المعول في ذلك أن من نصب قوله وأرجلكم حمله على الغسل وعطفه على الأيدي ، لما كان المعنى عنده على الغسل دون المسح ، فحمل على النصب الذي يقتضيه قوله اغسلوا وجوهكم ليكون على لفظ ما في حكمه في الوجوب لمخالفته في المعنى ، فلذلك خالف بينهما في اللفظ ، الجواب : يقال له : يجب أن نبني المذاهب على الأدلة على الإحكام ، فيجب أن نعتبر وجه دلالته ، فنبني مذاهبنا عليها ويكون اعتقادنا موافقًا،فقولك إن من نصب الأرجل حمله على الغسل وعطفه على الأيدي لماكان المعنى عنده على الغسل دون المسح طريق ، ولو لم يكن عند من ذكر الغسل دون المسح بغير دلالته ، والقرآن يوجب المسح دون الغسل ، وأول ما

يجب إذا فرضنا ناظرا ينظر فيما يقتضيه ظاهر الآية وإعرابها ، فيبني على مقتضاها الغسل إن وافقه ،أو المسح إن طابقه. وكلامك هذا يقتضي سبلا من الغسل وأنه حكم الآية حتى يثبت عليه إعراب الأرجل بالنصب ، وهذا هو ضد الواجب.والقراءة بالجر أولى من القراءة بالنصب ،لأنا إذا نصبنا الأرجل فلا بد من عامل في هذا النصب ، فإما أن تكون معطوفة على الأيدي ، أو يقدر لها عامل محذوفا، أو تكون معطوفة على موضع الجارو المجرور في قوله برؤوسكم ولا يجوز أن تكون معطوفة علي الأيدي ، لبعدها من عامل النصب في الأيدي ، ولأن أعمال العامل الأقرب أولى من أعمال الأبعد [٢١] .

قال الشيخ الطوسي : وقوله : « وأرجلكم إلى الكعبين « عطف على الرؤوس فمن قرأ بالجر ذهب إلى أنه يجب مسحها كما وجب مسح الرأس ، ومن نصبها ذهب إلى أنه معطوف على موضع الرؤوس ، لأن موضعها نصب لوقوع المسح عليها ، وإنما جر الرؤوس لدخول الباء الموجبة للتبعيض. فالقراءتان جميعا تفيدان المسح على ما نذهب إليه. وممن قال بالمسح ابن عباس والحسن البصري وأبو علي الجبائي ومحمد بن جرير الطبري ، غير أنهم أوجبوا الجمع بين المسح والغسل المسح بالكتاب ، والغسل بالسنة ، وخيّر الطبري في ذلك. وأوجبوا كلهم استيعاب جميع الرجل ظاهرًا وباطنًا. وعندنا أن المسح على ظاهرهما من رؤوس الأصابع إلى الكعبين. وهما الناتئان في وسط القدم على ما استدل عليه. وقال عكرمة عن ابن عباس : الوضوء غسلتان ومسحتان. وبه قال أنس بن مالك. وقال عكرمة ليس على الرجلين غسل إنما فيهما المسح. وبه قال الشعبي : ألا ترى أن التيمم يمسح ما كان غسلاً ويلغي ما كان مسحًا. وقال قتادة افترض الله مسحتين وغسلتين. روى أوس ابن أبي أوس قال : رأيت النبي ﷺ توضأ ومسح على نعليه،ثم قام فصلي [٢٢] .

وهنا المسح على النعلين يناقشه الشيخ الطوسي بانه لا يمكن تسميته رجلا كما لا يسمى البرقع وجها فقال : وفي الآية دلالة على أن من مسح على العمامةأو الخفين لا يجزيه ، لان العمامة لا تسمى

٢١ المرتضى، رسائل الشريف المرتضى، ج ٣، ١٦٢.
٢٢ الطوسي، التبيان في تفسير القرآن، ج ٣ ، ٤٥٢.

رأسا. والخف لا يسمى رجلا كما لا يسمى البرقع وما يستر اليدين وجهًا ولا يدًا. وما روي من المسح على الخفين أخبار آحاد لا يترك لها ظاهر القرآن [٢٣].

وقد فصل الملا فتح الله الكاشاني الموقف من الآية الكريمة مستعينًا بالقراءات وكذلك بالروايات فقال: وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ قرأ نافع وابن عامر والكسائي وحفص بالنصب عطفا على محلّ «برؤوسكم» إذ الجارّ والمجرور محلّه النصب على المفعوليّة، وقرأ الباقون بالجرّ عطفا على رؤوسكم. وهو ظاهر. فالقراءتان دالّتان على معنى واحد، وهو وجوب المسح كما هو مذهب أصحابنا الإماميّة. ويؤيّده ماروووه عن النبيّ ﷺ أنّه توضّأ ومسح على قدميه ونعليه. ومثله عن عليّ ﷺ وابن عبّاس، وأيضاعن ابن عبّاس أنّه وصف وضوء رسول الله فمسح على رجليه. وإجماع أئمّة أهل البيت صلوات الله عليهم على ذلك، قال الامام الصادق ﷺ: «يأتي على الرجل الستّون والسبعون ما قبل الله منه صلاة قيل: وكيف ذلك؟ قال: لأنّه يغسل ما أمر الله بمسحه». وغير ذلك من الأخبار. وقال ابن عبّاس، وقد سئل عن الوضوء فقال: غسلتان ومسحتان. وقال الفقهاء الأربعة بوجوب الغسل، محتجّين بقراءة النصب عطفا على «وجوهكم»، أو أنّه منصوب بفعل مقدّر، أي: واغسلوا أرجلكم، والجواب عن الأوّل بأنّ العطف على «وجوهكم» حينئذ مستهجن، إذ لا يقال: ضربت زيدا وعمرا وأكرمت خالدا وبكرا، ويجعل «بكرا» عطفا على زيد وعمرو المضروبين، على أنّه إذا وجد فيه عاملان عطف على الأقرب منهما، كما هو مذهب البصريّين. وشواهده مشهورة، خصوصا مع عدم المانع، كما في المسألة، فإنّ العطف على الرؤوس لا مانع منه لغة ولا شرعا. وأمّا النصب بفعل مقدّر، فإنّه إنّما نضطرّ إلى تقديره إذا لم يمكن حمله على اللفظ المذكور كما مثّلتم، وأمّا هاهنا فلا، لما قلنا من العطف على المحلّ، وعن الثاني بأنّ إعراب المجاورة ضعيف جدّا، لا يليق بكتاب الله، وقد أنكره أكثر أهل العربيّة. مع أنّه إنّما يجوز بشرطين: الأوّل: عدم الالتباس، كقولهم: حجر ضبّ خرب. والثاني: أن لا يكون معه حرف عطف، وهنا حرف عطف. وأيضا الروايات المذكورة حجّة عليهم. والكعبان عندنا هما

٢٣ الطوسي، التبيان في تفسير القرآن، ج ٣، ٤٥٧.

العظمان الناتئان في ظهر القدمين عند معقد الشراك وقال بعض المفسّرين والفقهاء : الكعبان هما عظما الساقين. ولو كان كما قالوا لقال سبحانه: وأرجلكم إلى الكعاب، ولم يقل: إلى الكعبين، لأنّ على ذلك القول يكون في كلّ رجل كعبان [٢٤] . وقد اختصر القول الشيخ ناصر مكارم الشيرازي القول في تفسير الآية الكريمة بقوله: إن اقتران عبارة « أرجلكم « بعبارة « رؤوسكم « دليل على أن الأرجل يجب أن تمسح هي - أيضا - لا أن تغسل، وما فتح اللام في « أرجلكم « إلا لأنها معطوفة محلا على « رؤوسكم « وليست معطوفة على « وجوهكم » [٢٥] .

والملحظ عند مرور أغلب المفسرين على الآية الكريمة نجدهم يتكلمون على حدود الغسل سواء الوجه أو اليدين وهل الأذنين من الوجه أم لا ؟ وهل المرفق في اليدين مشمول بالغسل أم لا ؟ وأيضا ما أجراه بعض الصحابة من الصلاة الواجبة بوضوء واحد ومنهم من يجدد وضوءه وسيق لذلك أدلة عدة من جمهور المفسرين كل حسب متبناه في اللغة أو متبناه المذهبي ، ولعل كل ذلك يدخل في اختلاف وجهات النظر التفسيرية بما يتيسر للمفسر من أدلة تعينه على فهمه سواء من اللغة أو من المأثور من الروايات وفي كلتا المدرستين، لكن الشيء الذي يستدعي النظر والالتفات عدم مرور مفسري الجمهور على الوجه الإعرابي في مسح الأرجل بشكل مركز من حيث العطف على القريب او على المحل، وكلا الأمرين يوجب المسح لا الغسل، فنجد التعامل مع غسلها من قبل مفسري الجمهور وكأنه شيء لا شك فيه او لا جدال، وهذا في بعض تفاصيله يؤيد وجهة نظر الباحث من تسلط الرؤية الشخصية على الحقيقة التفسيرية التي تثبتها اللغة كما السابقة التي أثبتتها الحقيقة التاريخية.

ومن الأمثلة على الكلام المتقدم قول الثعلبي : عن أبي عفيف الهذلي أنه رأى ابن عمر يتوضأ للظهر ثم العصر ثم المغرب ، فقلت : يا أبا عبد الرحمن أ سنّة هذا الوضوء ؟ قال : إنه كان كافياً وضوئي للصلاة كلها مالم أُحدث ولكني سمعت رسول الله ﷺ يقول : من توضأ على طهر كتب

٢٤ الكاشاني، زبدة التفاسير، ج ٢، ٢٧٧.
٢٥ الشيرازي، الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل، ج ٣، ٦١٨.

اللهّ له عشر حسنات ففي ذلك رغبت يا ابن أخي ، وقال بعضهم : بل كان هذا أمراً من اللهّ عز وجل لنبيه وللمؤمنين حتماً وامتحاناً أن يتوضأ لكل صلاة ، ثم نسخ للتخفيف [٢٦] . والمفسر نفسه يفصل القول فيما يخص غسل الأرجل فيقول : وأرجلكم اختلف القرّاء فيه فمنهم من قرأ بالنصب ، ومنهم من قرأ بالخفض وقراءة عبد اللهّ وأصحابه. قال الأعمش : كان أصحاب عبد اللهّ يقرؤون : وأرجلكم نصباً فيغسلون.

وقراءة ابن عباس بالنصب وقال : عاد الأمر إلى الغسل وهو اختيار أبي عبيد ، وقرأ الباقون بالكسر ، وهي قراءة أنس والحسن وعلقمة والشعبي ، فمن نصب فمعناه واغسلوا أرجلَكم ، ومن خفض فله وجوه ثلاثة : أحدها أن المسح يعني الغسل والباء بمعنى التعميم ، يقول تمسّحت للصلاة أي توضأت وقال أبو عبيدة والأخفش وغيرهما : إن الأرجل معطوفة على الرؤوس على الاتباع بالجواز لفظاً لا معنى ، وقال بعضهم : أراد به المسح على الأرجل لقرب الجوار، وأجرى قوم من العلماء الآية على ظاهرها ، وأجازوا المسح على القدمين ، وهو قول ابن عباس قال : الوضوء مسحتان وغسلتان.وروى حماد عن عاصم الأحول عن أنس قال : نزل القرآن بالمسح، والسّنة بالغسل.وقول الحسن والشعبي ، قال الشعبي : نزل جبرئيل بالمسح ، ثم قال : ألا ترى المتيمم يمسح ما كان غسلاً ويلغي ما كان مسحاً.

وقول قتادة قال : افترض اللهّ غسلين ومسحين ، ومذهب داود بن علي الأصفهاني ومحمد بن جرير الطبري وأبي يعلى ، وذهب بعضهم إلى أن المتوضئ يتخير بين غسلها ومسحها ، والدليل على وجوب غسل الرجلين في الوضوء قول اللهّ عز وجل : إلى الكعبين فتحديده بالكعبين دليل على الغسل كاليدين لما حدّهما إلى المرفقين كان فرضهما الغسل دون المسح.

ويدل عليه من السّنة ما روي عن عثمان وعلي وأبي هريرة وعبد اللهّ بن زيد أنهم حكوا وضوء رسول اللهّ ﷺ فغسلوا أرجلهم.

---

٢٦ النيسابوري، الكشف والبيان عن تفسير القرآن، ج ٤، ٢٦.

وروى خالد بن السائب عن أبيه عن رسول اللهّ ﷺ أنه قال : لا يقبل اللهّ صلاة امرئ حتّى يضع الوضوء مواضعه فيغسل وجهه ويديه ويمسح برأسه ويغسل أرجله.

وروى عبد الرحمن بن أبي ليلى عن عطاء عن جابر أنه قال : أمرنا رسول اللهّ ﷺ أن نغسل أرجلنا إذا توضأنا ، وقيل أجمع أصحاب رسول اللهّ ﷺ على وجوب غسل الرجلين وروى أبو قلابة أن عمر رأى رجلاً يتوضأ فترك باطن قدميه فأمره أن يعيد الوضوء والصلاة [٢٧] .

وقال السمعاني : واختلف العلماء في وجوب غسل الرجل ، فأكثر العلماء – وعليه الإجماع اليوم – أن غسل الرجل واجب ، ويحكى عن علي أنه قال : يجوز المسح على الرجل ، وهو الواجب ، وحكى خلاف عنه ، قال الشعبي : نزل القرآن بغسلين ومسحين ، وقال محمد بن جرير الطبري : يتخير بين المسح والغسل ؛ لاختلاف القراءة ، والأصح أنه يجب الغسل ، وقد دلت السنة عليه [٢٨] .

نجد جليا قدر الاختلاف بين الآراء فهناك رأي بالمسح والقرآن نزل أو أمر بغسلتين الوجه واليدين ومسحتين الرأس والرجلين ليأتي المفسر بعد ذلك فيقول : والأصح أنه يجب الغسل ، وقد دلت السنة عليه ! فهل تناقض السنة ما أمر به أو أوجبه القرآن ؟.

ولنأتي إلى الفخر الرازي وهو يذكر الوجوه النحوية وأثرها في توجيه المعنى، ولكن يُفاجئ القارئ بتركه المعنى المتبادر من الظاهر واللجوء إلى توجيه آخر أفادته بعض الأخبار فيقول : فإذا عطفت الأرجل على الرؤوس جاز في الأرجل النصب عطفاً على محل الرؤوس ، والجر عطفاً على الظاهر ، وهذا مذهب مشهور للنحاة. إذا ثبت هذا فنقول : ظهر أنه يجوز أن يكون عامل النصب في قوله وأرجلكم هو قوله وامسحوا ويجوز أن يكون هو قوله فاغسلوا لكنّ العاملين إذا اجتمعا على معمول واحد كان إعمال الأقرب أولى ، فوجب أن يكون عامل النصب في قوله وأرجلكم هو قوله وامسحوا فثبت أن قراءة وأرجلكم بنصب اللام توجب المسح أيضاً ، فهذا وجه الاستدلال بهذه الآية على وجوب المسح ، ثم قالوا : ولا يجوز دفع ذلك بالأخبار؛ لأنها بأسرها من باب

٢٧ النيسابوري، الكشف والبيان عن تفسير القرآن، ج٤ ، ٢٨ – ٢٩.
٢٨ السمعاني، تفسير السمعاني، ج٢ ، ١٦.

الآحاد ، ونسخ القرآن بخبر الواحد لا يجوز.

واعلم أنه لا يمكن الجواب عن هذا إلا من وجهين : الأول : أن الأخبار الكثيرة وردت بإيجاب الغسل ، والغسل مشتمل على المسح ولا ينعكس ، فكان الغسل أقرب إلى الاحتياط فوجب المصير إليه ، وعلى هذا الوجه يجب القطع بأن غسل الرجل يقوم مقام مسحها ، والثاني : أن فرض الرجلين محدود إلى الكعبين ، والتحديد إنما جاء في الغسل لا في المسح [٢٩] .

مما تقدم يتضح جليا تسلط الرواية الفقهية على الحقيقة التفسيرية التي دلت عليها القرائن اللغوية وظاهر النص القرآني الشريف.

٢٩ الرازي، التفسير الكبير، ج١١، ١٦١- ١٦٢.

الخاتمة

الحقيقة التفسيرية في أحيان كثيرة ترتهنها حسابات مذهبية وعقدية تتغلب على فكر المفسر وتفسيره من حيث يعلم أو لايعلم ، ومؤدى ذلك الطبعي والواقعي هو غياب الحقيقة التفسيرية جراء تسلط ذلك الرأي أو تلك العقيدة المعينة ، فحتى لو لم تسعف المفسر القرائن التاريخية في بيان الحقيقة التاريخية تبدأ الذهنية المنفعلة وفي أحيان كثيرة المفتعلة تأخذ حيزها في إصدار الأحكام خلافا للوقائع التاريخية وبذلك تغيب الحقيقة التاريخية وكما حدث ذلك في حادثة موت ابي طالب رضوان الله عليه وأنه مات كافرا !! ، أما فيما يخص تغليب الرأي الفقهي حتى لو خالف ظاهر اللغة وما اتفق عليه أربابها عبر اللجوء إلى أخبار آحاد لتكون ناسخة للنص القرآني فاعلم أن ذلك هو تسلط آخر على الحقيقة القرآنية لمصلحة التوجه العقدي وفرضه على تلك الحقيقة.

والحمد لله رب العالمين وأفضل الصلاة والسلام على نبي الرحمة محمد وآله الطاهرين.

المصادر

القرآن الكريم

الشيرازي؛ ناصر مكارم، الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، ط١ / ٢٠٠٧.

البيضاوي؛ ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي ت٦٨٢هـ، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، دار الفكر - بيروت.

الطوسي؛ أبو جعفر محمد بن الحسن ت٤٦٠هـ، التبيان في تفسير القران، تحقيق وتصحيح: احمد حبيب قصير العاملي، دار إحياء التراث العربي - بيروت.

الرازي؛ محمد بن عمر ابن الحسين ت٦٠٦هـ، تفسير الفخر الرازي المشتهر بالتفسير الكبير ومفاتيح الغيب، قدم له خليل محيي الدين الميس، دار الفكر للطباعة والنشر - بيروت ١٤١٥هـ-١٩٩٥م.

السمعاني؛ أبو المظفر منصور بن محمد ت٤٨٩هـ، تفسير القران، تحقيق: ياسر بن إبراهيم وغنيم بن عباس بن غنيم، دار الوطن، السعودية - الرياض، ط١ ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.

معرفة؛ العلامة محمد هادي، التمهيد في علوم القرآن، منشورات ذوي القربى، قم - إيران، ط٣/ ١٤٣٢هـ.

الطبري؛ أبو جعفر محمد بن جرير ت٣١٠هـ، جامع البيان عن تأويل القران، قدم له خليل الميس، ضبط وتوثيق وتخريج صدقي جميل العطار، دار الفكر للطباعة والنشر - بيروت ١٤١٥هـ-١٩٩٥م.

الموسوي؛ أبو القاسم علي بن الحسين بن موسى بن محمد ت٤٣٦هـ، رسائل الشريف المرتضى، مطبعة سيد الشهداء، قم/ ١٤٠٥هـ.

الكاشاني؛ الملا فتح الله بن شكر الله الشريف ت ٩٨٨هـ، زبدة التفاسير، مؤسسة المعارف للمطبوعات، قم - ايران، ط١ / ١٤٢٣ه.

الترمذي؛ الحافظ ابو عيسى محمد بن عيسى بن سورة ت ٢٧٩هـ، سنن الترمذي، حققه عبد الوهاب عبد اللطيف، دار الفكر للطباعة والنشر - بيروت ط٢ / ١٤٠٣هـ.

البخاري؛ أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة ابن بردزبه ت٢٥٦هـ، صحيح البخاري، دار الفكر للطباعة والنشر - بيروت ١٤٠١هـ-١٩٨١م.

الرازي؛ الفخر ت٦٠٦هـ، عصمة الأنبياء، منشورات الكتبي النجفي، قم - إيران ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م.

العسقلاني؛ الحافظ ابن حجر ت٨٥٢هـ، فتح الباري في شرح صحيح البخاري، دار المعرفة للطباعة والنشر - بيروت، ط٢ د - ت.

في ظلال القران، سيد قطب، دار إحياء التراث العربي - بيروت - لبنان، ط٧ ١٣٩١هـ-١٩٧١م.

الهاشمي؛ حسن علي حسن مطر، قراءة نقدية في تاريخ القرآن للمستشرق ثيودرنولدكه، مركز المصطفى العالمي للترجمة والنشر، ايران، ط٢ / ١٤٤٣هـ.

النيسابوري؛ أبو إسحاق أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي ت ٤٢٧ هـ، الكشف والبيان عن تفسير القرآن، تحقيق محمد بن عاشور، دار احياء التراث العربي، بيروت، ط١ / ٢٠٠٢.

الطباطبائي؛ محمد حسين، الميزان في تفسير القران، مؤسسة الاعلمي - بيروت - لبنان، ط١ ١٤١٧هـ-١٩٩٧م.

الرسائل والأطاريح

الإسلام واثره في تفكيك السجال الديني – ماجد حميد ، رسالة ماجستير غير منشورة ، جامعة بغداد / كلية التربية ابن رشد ، ٢٠١١.